**مستوى: رابعة متوسط - المادة: تربية مدنية  
الميدان الثالث: الحياة الديمقراطية ومؤسسات الجمهورية  
المركبة الأولى: درس الدستور أول مصدر للتشريع  
  
  
1/ تعريف الدستور : هو القانون الأعلى في الدولة وأسمى وثيقة فيها ينظم ويحدد شكل الدولة ونظام الحكم فيها ,والسلطات العامة واختصاصاتها والعلاقة بينها, ويحدد حقوق الإفراد وحرياتهم.  
  
2/ دساتير الجزائر : ( التطورات الدستورية في الجزائر ) عرف الدستور الجزائري عدة تعديلات منذ الاستقلال حتى يومنا هذا وهي كما يلي:  
• دستور 1963 : كرس النظام الاشتراكي – نظام الحزب الواحد – تنظيم السلطات  
• دستور 1976 : حدد ثلاث وظائف للدولة (سياسية تعتمد مبدأ الحزب الواحد"ج,ت,و" تنفيذية يقودها رئيس الجمهورية و تشريعية يقودها المجلس الشعبي الوطني)  
• دستور 1989 : أعتمد على التعددية الحزبية – الفصل بين السلطات – إقرار الحقوق والحريات الفردية – التأكيد على هوية العب الجزائري  
• دستور 1996 : تحديد مدة رئيس الجمهورية 5 سنوات تجدد مرة واحدة – إحداث غرفتين للبرلمان (الغرف عليا مجلس الأمة والغرفة السفلى المجلس الشعبي الوطني)  
• دستور 2016 : وهو دستور 1996 عرف تعديلات في 2002- 2008- 2016 ترقية الحقوق السياسية وخاصة حقوق المرأة, تفعيل مؤسسات الرقابة.  
  
3/ أهمية أو دور الدستور:  
أ/ يبين طبيعة النظام الحكم السائد في الدولة.  
ب/ ينظم سلطات الدولة ويحدد صلاحياتها  
ج/ يراقب عمل السلطات العمومية  
د/ حماية الحقوق والحريات الفردية والجماعية  
ه/ يمثل قاعدة التشريع ويحمي اختيار الشعب.  
  
  
  
4/ محتويات (مضمونه)الدستور الجزائري: يحتوي دستور الجزائر لسنة 1996 والمعدل سنة 2016 على ديباجة وأربعة أبواب و218 مادة  
أ/ الديباجة : مقدمة أو مدخل تناول تاريخ الجزائر و مكوناته الأساسية.  
ب/ أبواب الدستور :  
• الباب الأول : المبادئ العامة التي تحكم المجتمع الجزائري وبه 5فصول هي :**

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| **الفصل الأول** | **الفصل الثاني** | **الفصل الثالث** | **الفصل الرابع** | **الفصل الخامس** |
| **الجزائر** | **الشعب** | **الدولة** | **الحقوق والحريات** | **الواجبات** |

**• الباب الثاني : تنظيم السلطات وبه ثلاث فصول**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **الفصل الأول** | **الفصل الثاني** | **الفصل الثالث** |
| **السلطة التنفيذية** | **السلطة التشريعية** | **السلطة القضائية** |

**• الباب الثالث : الرقابة ومراقبة الانتخابات والمؤسسات الاستشارية وبه ثلاث فصول**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **الفصل الأول** | **الفصل الثاني** | **الفصل الثالث** |
| **الرقابة** | **مراقبة الانتخابات** | **المؤسسات الاستشارية** |

**• الباب الرابع : يتناول التعديل الدستوري والأحكام الانتقالية.  
  
  
 5/ الحقوق والحريات والواجبات المكفولة في الدستور :**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **الحقوق** | **الحريات** | **الواجبات** |
| **المساواة**  **التعليم**  **العمل**  **الرعاية الصحية**  **التملك والإرث**  **المشاركة في تسير البلاد**  **إنشاء الجمعيات** | **حرية الاختيار**  **حرية التعبير**  **حرية الابتكار**  **حرية إنشاء الجمعيات**  **حرية الاجتماع**  **حرية التنقل والإقامة**  **حرية الاستثمار** | **-حماية الوطن والمشاركة في الدفاع عنه**  **-احترام حرية الآخرين**  **- دفع الضرائب**  **-تربية الآباء للأبناء**  **- إحسان الأبناء للإباء**  **- احترام رموز الدولة**  **- احترام الدستور**  **- أداء الخدمة الوطنية** |

**إدماج جزئي : بين لماذا يجب إحداث تعديلات على الدستور؟  
الإجابة : أسباب تعديل الدستور هي :  
• مسايرة تطورات المجتمع  
• الاستجابة لتطلعات المجتمع  
• اخضعا الدساتير لتطورات المرحلة  
مصطلحات :  
- تعديل الدستور: هو عملية إضافة مواد جديدة أو إلقاء بعض مواده أو تغيير صياغتها**